

2024/52.

باردوفي: 22 ماي 2024

واردات عدد
29 ماي 2024
مجلس نواب الشعب
مكتب الشفاعة المركزي

إلى عنابة السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: تقديم مقترن قانون.

المرفقات : - مقترن القانون

- شرح الأسباب

- قائمة النواب و امضاءاتهم

- التصاريح بتبيئي مقترن قانون

تحية طيبة وبعد،

عملا بأحكام الفصل 68 من الدستور والفصلين 122 و 123 من النظام الداخلي، يشرفني باسم النواب الممضين في القائمة المصاحبة أن أتقدم إليكم بمقترن قانون يتعلق بتنقیح و اتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.

والسلام.

مختار العلبي
مختار العلبي

2024/52.



2024/52.

واردات عدد
29	ماي 2024
B
مجلس شورای اسلامی	
مکتبه اسناد	

مبادرة تشريعية

مقترن قانون

يتعلق بتقديح و إتمام القانون عدد 17 لسنة 2005
المؤرخ في 1 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة
(الصناعات التقليدية من الذهب والمسوغ)

2024/52.



مقدح قانون

يتعلق بتنقيب وإتمام القانون عدد 17 لسنة 2005
المؤرخ في 1 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة
(الصناعات التقليدية من الذهب المسوغ)

الباب الاول: احكام عامة

القسم الاول: في المفاهيم

الفصل 1 (جديد) :

يراد بالمعادن النفيسة الذهب والفضة والبلاتين

ونعد المعادن النادرة من أريديوم وبلاديوم وروتنبيوم وروديوم وأمتبيوم الممزوجة بالبلاتين في المناجم بمثابة البلاتين
ولا تتعدى نسبة المعادن المضافة إلى البلاتين خمسة أجزاء من المئة.

وتنطبق القواعد المتعلقة بمحضوعات من الذهب على المصنوعات من الذهب الرمادي والأسمبور والبلاتينور والبلاتور والذهب الذي يتخلله البلاديور وكل مخالف معادن مما كانت تسميها التي يضم فيها الذهب كمعدن أساسي إلى معادن أخرى، سواء كانت نفيسة أم لا، بغية إكسابه ظاهر البلاتين.

الفصل 2 (جديد) :

الذهب مادة أولية قابلة للتصنيع أو التحويل.

القسم الثاني: في العيارات

الفصل 3 (جديد) :

العيار هو كمية المعدن الخالص الذي تحتويه المصنوعات ويعبر عنه بالجزء الواحد من الألف.
والعيارات القانونية هي :

أ) بالنسبة إلى البلاتين :

✓ عيار وحيد 950 جزء من الألف.

ب) بالنسبة إلى الذهب :

✓ العيار الأول 999.9 جزء من الألف.

▪ العيار الثاني 916 جزء من الألف.

▪ العيار الثالث 875 جزء من الألف.

▪ العيار الرابع 750 جزء من الألف.



✓ العيار السادس 417 جزء من الألف.

▪ العيار السابع 375 جزء من الألف.

✓ العيار الثامن 334 جزء من الألف.

ج) بالنسبة إلى الفضة :

▪ العيار الأول 925 جزء من الألف.

▪ العيار الثاني 800 جزء من الألف.

وتعتبر كل قطعة مصنوعة عيارها بين اثنين من العيارات القانونية تابعة للعيار الضعف.

مع مراعاة مقتضيات الفصل 4 من هذا القانون، لا يمكن أن تكون المصنوعات أو أجزاء المصنوعات المتكونة من معادن نفيسة سواء كانت مصنوعة بالبلاد التونسية أو تم توريدتها من عيار أقل من الحدود الدنيا المشار إليها بالفقرات "أ" و"ب" و"ج" من هذا الفصل.

الفصل 4 (جديد) :

يتم التسامح في حدود العيارات الواردة بالفصل 3 من هذا القانون بنسبة ثلاثة أجزاء من الألف فيما يخص الذهب وعشرة أجزاء من الألف فيما يخص البلاتين وكل ما شاكله من معادن وخمسة أجزاء من الألف فيما يخص الفضة. بالنسبة إلى مصنوعات الذهب الخاملة لأجزاء ملحومة يجب أن يكون اللحام من عيار المعدن الأساسي ذاته. ويقدر التسامح بالنظر إلى إجمالي المصنوع بما في ذلك اللحام.

وللتثبت من العيار يتم استعمال حجر اختبار الذهب العملي. في حالة الشك يتم اللجوء إلى سبكتوماتر وللقرار بالعيار الصحيح يجب اللجوء إلى المخبر المركزي

كما يجب تحديد أهلية المخابر وتحديد مستوى جودتها حسب ISO/IEC 17025

الباب الثاني : تنظيم القطاع

القسم الأول: في الواجبات العامة

الفصل 5 (جديد) :

مع الالتزام بالتشريع الجاري به العمل بالملحق التجاري يجب على كل شخص طبيعي أو معنوي يتولى عادة شراء المعادن النفيسة أو بيعها أو تحويلها أو صنعها أو قبولها على وجه الإيداع أو لغاية إصلاحها أن: يصرح بممتلكاته لدى المصالح المختصة لوزارة المالية.

يصرح بكل محل أعد للغرض.

كما يشترط في كل شخص طبيعي أو الممثل القانوني للشخص المعنوي أو مسؤوله الفني أن يكون حاليا من السوابق العدلية من أجل جريمة قصدية.

ونضبط بأمر حكومي طرق ممارسة الأنشطة المتعلقة بالمعادن النفيسة.



الفصل 7 (جديد) :

مع مراعاة التشريع الجاري به العمل بالمجلة التجارية يجب أن يتم عند كل عملية بيع أو معاوضة يقوم بها الأشخاص المشار إليهم بالفصل 5 من هذا القانون لمصنوعات من المعادن النفيسة، إصدار فاتورة ورقية أو الكترونية عبارة عن عقد يحمي الطرفين مع التنصيص على المواصفات الفنية للبضاعة بما في ذلك العيار القانوني والوزن وعدد القطع ومكوناتها.

و عند غيابها يقع الثبات من مصدر البضاعة وعيارها من قبل وزارة السياحة أو وزارة التجارة وتطبيق القوانين الجاري بها العمل

القسم الثاني : في واجبات صانعي المصوغ

الفصل 8 (جديد) :

يتناول نشاط صناعة المصوغ الأشخاص الطبيعيون الحاملون لبطاقة مبنية والأشخاص المعنويون الذين يتشرط أن يكون ممثليهم القانوني أو مسؤولهم الفني حاملا لبطاقة مبنية

الفصل 9 (جديد) :

على كل صانع مصوغ أن يضع طابع عيار بالأرقام على مصنوعاته من المعادن النفيسة ويمكن للأشخاص المشار إليهم بالفصل 5 من هذا القانون أن يضعوا علامتهم التجارية على البضاعة و تعود المحاسبة لحامل المصوغ.

الغاء الفصل 10:

القسم الثالث: في توريد الذهب وتوزيعه

الفصل 11 (جديد) :

يتم توريد الذهب من قبل البنك المركزي التونسي أو هيئات أخرى مثل بنوك المعادن الثمينة أو البنوك أو الشركات أو الأشخاص الطبيعيين.

ولا يمكن اقتناه الذهب لدى الهيئات المؤهلة لتوريده إلا من قبل المشار إليهم بالفصل 5 من هذا القانون. وتكون الأولوية بالرجوع للتchariqes الضرورية في تصرف المنتوج الثاني من المواد الأولية. لا يمكن أن يتجاوز طلب التزود بالمواد الأولية أربع مرات كمية مخزون الانتاج.

الغاء الفصل 12:



القسم الرابع : في تصدير المصنوعات في المعادن النفيسة

الفصل 13 : (دون تغير)

يتم تصدير المصنوعات من المعادن النفيسة وفقا لإجراءات التجارة الخارجية الجاري بها العمل ، و ذلك بصرف النظر عن أحكام الفصل 4 من مجلة الصرف و التجارة الخارجية

الفصل 14 (جديد) :

تخضع المصنوعات من المعادن النفيسة المعدة للتصدير إلى مرافق مجلس المصوغ التونسي

القسم الخامس: في المصنوعات المعدة للتكسير

الفصل 15 (جديد) :

يقصد بالمصنوعات المعدة للتكسير جميع المصنوعات من المعادن النفيسة من ذهب وفضة و المتوفرة بالسوق التونسية والتي يتم تجميعها من قبل صانعي وتجار المصوغ المنصوص عليه بالفصل 5 من هذا القانون وإصدار فاتورة شراء مع التنصيص على هوية البائع والوزن والعيار والثمن.

الفصل 16 (جديد) :

يتولى الأشخاص المشار إليهم بالفصل 5 من هذا القانون القيام بعمليات تذوب ومحض ما جمع من المصنوعات من المعادن النفيسة المعدة للتكسير بوشائهم أو بتکليف المخابر المركزي أو المخابر الخاصة مع تسجيل التدفق الداخل والخارج من المخزونات حسب طريقة الجرد الدائم بحيث تسجل كمية المواد الأولية في حساب المخزون وتكون أعباء السنة المحاسبية على قيمة الخدمات الموظفة على المنتوج لا غير والتي تسجل في قائمة النتائج

الفصل 17(جديد) :

يجدر تكسير و إعادة تصنيع المصنوعات من المعادن النفيسة ذات قيمة تراثية او تاريخية.

الغاء القسم السادس تحت عنوان في الات صب المعادن النفيسة بطريقه الضغط المتضمن

الفصل 18

الغاء القسم السابع تحت عنوان في الضمان والتضمن الفصل 19 و 20 و 21 و 22 و 23 و 24

الفصل 25 (جديد) :

يمكن للمخابر المركزي للتحاليل والتجارب او المخبر المؤهل والمصادق عليه اذا اقتضى الامر ان يتول قطع المصوغ للثبت من التجانس الفعلي للمعادن المكونة للمصوغ . ويتم تحريز محضر في الغرض، وفي حالة عدم ثبوت المخالفة يمكن للمعنى بالأمر المطالبة بجبر الضرر.

الغاء الفصل 26

الباب الثالث: في معاينة المخالفات وجزرها

القسم الأول : في معاينة المخالفات وتبعها

الفصل 27 (جديد):

احداث «مجلس المصوّع التونسي» مشترك بين الحرفيين والتجار، هدفه غير مالي، وادارته تحت اشراف المنظمات والميakl المعنية بالقطاع، ويكون من اهدافه تطوير القطاع عبر

- (1) تشجيع التوريد والتصدير
- (2) تطویر الكفاءات المقبلاة
- (3) التدخل في الخطابا والمخالفات بين المتداخلين (تنظيمها)
- (4) تنظيم معارض جبوبة ووطنية ودولية
- (5) مراقبة المعادن النفيسة للتثبت من العيارات القانونية

الغاء الفصل 28 و29 و30

الغاء القسم الثاني تحت عنوان في العقوبات المترتبة على المخالفات الفصل 31 و32 و33 و34 و35 و36 و37

الفصل 38 (جديد):

يعاقب الأشخاص المشار إليهم بالفصل 5 من هذا القانون الذين يتولون بيع مصنوعات من المعادن النفيسة غير مطابقة للعيارات المنصوص عليها بالفصل 3 و4 من هذا القانون:

المرة الأولى : تعويض المتضرر بقيمة المصوّع عند تاريخ الضبط مع خطيبة بـ 10 بالمائة من قيمة البضاعة مع تكسير البضاعة وارجاعها لأعادت تصنيعها بعيارات قانونية.

المرة الثانية : خطيبة بـ 20 بالمائة من قيمة البضاعة مع تكسير البضاعة وارجاعها لأعادت تصنيعها بعيارات قانونية.
تلغى الأحكام الترتيبية الأولى والثانية لعدم العود خلال الستين المتواillتين للمخالفة.

المرة الثالثة : تكسير البضاعة واستصهاها لفائدة الدولة وشطب النبات من المينة.

الغاء الفصل 39

الفصل 40 (جديد):

يمكن للوزير المكلف بقطاع الصناعات التقليدية إبرام الصلح في المخالفات المنصوص عليها بهذا القانون وقبل صدور حكم بات. ويمكن للوزير المكلف بقطاع الصناعات التقليدية تفويض إبرام الصلح إلى من له صفة رئيس إدارة مركبة أو جبوبة.

ويسقط حق تبع المخالفات المذكورة وتقرض الدعوى العمومية في شأنها بتنفيذ الصلح وتضبط تعريفة الصلح بقرار من الوزير المكلف بقطاع الصناعات التقليدية.



الغاء الفصل 41 :

أحكام مختلفة

الفصل 42 (جديد) :

تحدد لجنة خاصة تنظر في الخلافات المتعلقة بـ أحكام الفصل 17 والفصل 20 والتي لا تتكون منها مخالفة لأحكام هذا القانون.

وتكتسي قرارات هذه اللجنة صبغة إلزامية بالنسبة إلى الإدارة وتضبط تركيبة وإجراءات سير هذه اللجنة بقرار من الوزير المكلف بقطاع الصناعات التقليدية.

الفصل 43 (جديد) :

تلغى في تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ جميع الأحكام المخالفة له و خاصة الأمر المؤرخ في 25 جوان 1942 المتعلق بتنقيح وإعادة تدوين قانون مراقبة المصنوعات من البلاتين والذهب والفضة وجميع النصوص التي نفحته أو تممته والفصل 58 إلى 62 من القانون عدد 100 لسنة 1981 والمتعلق بقانون المالية لتصريف سنة 1982 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 91 لسنة 2001 المؤرخ في 7 أوت 2001 المتعلق بتبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بالشخص الإداري المسلم من قبل مصالح وزارة المالية في النشاطات الراجعة لها بالنظر كما يلغى العمل بالقانون

عدد 17 لسنة 2005

الفصل 44 (جديد) :

تدخل أحكام هذا القانون حيز التنفيذ ابتداء من 2024.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.



2024/52.

واردات تونس

29 ماي 2024

متحلس أواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مبادرة تشريعية

شرح الأسباب

مقترن قانون يتعلق بتنقيح و إتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 1 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة يتزلز أساسا نظرا للوجود عدة نقاط لا دستورية بهذا القانون حسب دستور 2022 كما ان وضعية قطاع المصوغ في تونس تشهد تدهورا مستمرا نظرا للنواقص الموجودة على عدة مستويات :

* على مستوى صناعة الذهب

- ✓ طابع المطابقة يشكل مشكل من حيث :
- تواجد الطابع المدلس بصفة كبيرة في السوق التونسية، فأصبح هذا الطابع الحكومي بصفة ما يبرر وجود المدلسين ويقدم ضمانا بالرغم منه للمدلسين.
- هذا الطابع مع طابع الوزن يشكو من مشاكل تقنية (في بعض الأحيان يكون حجم الطابع أكبر من المساحة المخصصة للطباعة مما ينتج عنه طبع جزء فقط من الطابع كما يمكن أن يحدث هذا الطابع اضرار بالمصوغ) يجعله لا يعمي التاجر أو العوفي من جهة وبجعل عملية صنع قطع مصوغ ذات جودة عالية (خاصة فيما يخص المصوغ الحديث).
- ✓ عزوف الحرفيين الماهرين والشباب عن قطاع المصوغ نظرا لكثره التضييق على هذا المجال.
- ✓ لتجارة الموازنة اللاشرعية (الطابع المدلس والعيار المغشوش وبيع الذهب المكسر التونسي في الاسواق المجاورة) والتي هي في تزايد مستمر شوه سمعة اصحاب المهنة وجعل صانعي المصوغ الشرفاء في ازمة.
- ✓ تطور ملحوظ لقطاع المصوغ من جودة وابتکار خلال الفترة الممتدة من 2011 الى 2019 إن توفر المادة الاولية عن طريق السماح باستعمال الذهب المعد للتكمير الغير حامل للطابع القانوني.

* على المستوى الاقتصادي

- ✓ سعر الذهب في ارتفاع مستمر نتيجة الارتفاع العالمي.
- ✓ وصول سعر الذهب الخام الى 233 د.غ يوم 07/05/2024 (GOLDPRISE) .
- ✓ بعض المهن التي تتدرج ضمن الصناعات التقليدية، مثل اللباس التقليدي المصنوعة من الفضة والذهب، مهددة بالاندثار.

← الطلب على الذهب يفوق كمية الذهب المتوفرة في الأسواق: الطلب أكثر من العرض .

* على مستوى البنك المركزي

- ✓ حدة المنافسة الغير شرعية: عدم تكافؤ الفرص بين الحرفيين على مستوى اعطاء حصص متساوية من الذهب (100 د.غ كل شهرين لكل حرفي حامل لطابع العرف) مع عدم مراعاة حجم التجارة لدى كل منهم.


* على مستوى النص القانوني

- ✓ بالنسبة للقانون عدد 17 لسنة 2005 والاوامر الترتيبية المرافقة له هناك عدة نقاط لا دستورية حسب دستور 2022 مثل الحقوق والحرمات ، حق الملكية و التناسب بين الخطأ والعقوبة.

2024/52.

2024/52.






واردات عدد ٢٩ ماهي ٢٠٢٤



قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005


المؤرخ في 1 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة

الإمضاء	الإسم ولقب	ع/ر
	محز برك الله حابي المحمودي	1
	ميري نور الدين	2
	عاصم سوسان	3
	هالة حباب الله	4
	أنور المرزوق	5
	طاهر العيزري	6
	لورانت ميريل	7
	يا حسين ماهي	8
	مدن جربجي	9
	موليد حاجبي	10
	نصر عيال السوا	11
	بلداد الدحياني	12
	غسان يامون	13
	عيسى المرتضى كورينس	14
	لطفي سالم	15
		16

2024/52

واردات عدد
29	ماي 2024
متحضر دايم الشعب	Secretary-General of the People's Assembly
مكتبة المركزي	Central Library

2024/52.



قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترن قانون يتعلق بتنقيح وتمام القانون عدد 17 لسنة 2005

المؤرخ في 1 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة

2

الإمضاء	الإسم ولقب	ع/ر
	محمد الدين بن مخلوف	17
	عمر بنها عمر	18
	هاجر الجدي هاجر	19
	ليوسف التوبي	20
	طالب حكم هشام ربي	21
	عبد العزير بن زيد	22
	حسين بو سالمه	23
	نبيل تاجيب	24
	صالح الدمامي	25
	حسين بن سعيد	26
	مسعود فراز	27
	زكينة جعوب الله	28
	سامي راشد	29
	رباحي بلال	30
	مهمنة الكناري	31
	طارق الربيعي	32

2024/52

2024/52.

باردو في طبع 2024

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، مصطفى بركات الله
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح وتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعدن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد التنظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء

.....

2024/5/2.

2024/5/22
باردو في

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، حاج الى صولان
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصل.

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/52.

باردو في ٢٢ كوكو ٢٠٢٤

تصريح

بتبنّي مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، حسين طويمل

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبنّي عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلًا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد التنظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024 / 5 / 20

باردو في، ٢٤...٠٥...٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّ مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، كريم سويمان
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء

2024/52.

باردو في ٢٠٢٤/٥/٢٧

تصريح

بتبنيّ مقترح قانون

حالات مباب الـ

إني الممضى (ة) أسفله، ...
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعدن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء

2024/52.

باردو في ٢٤٤٥٥٩٢٢

تصريح

بتبني مقترح قانون

أني الممضي (ة) أسفله، أ. نور المسري

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملاء بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

أ. نور المسري

2024/52.

باردو في... 23/5/2024

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد التنظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2024/5/2

باردو في..... 2024/5/2

تصريح

بتبنيّ مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، ديموستين ميرور (د)
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملاء بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعدن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



2024/52.

باردو في..... ٢٤.٥٢.٢٠٢٤

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، ماء زيد
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

أصرح وأتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/52

باردو في ٢٤ / ٥ / ٢٠٢٤

تصريح

بتبنيّ مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، سليمان جعفر
عضو مجلس نواب الشعب،


و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد التّنظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



الجمهورية التونسية. ٢٠٢٤ / ٥٢.

مجلـس نواب الشـعب

باردو في، ٥١٢٢

تصریح

بتبّنّي مقترح قانون

إني المضي (ة) أسفله، وليد حاصب
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

مقدّح قانون يتعلّق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلّق بالمعادن النفيسة.	عنوان مقدّح القانون
44 فصلـ لا	عدد الفصول المضمنة بمقدّح القانون

وابنى على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/52

باردو في..... ٢٠٢٤/٥/٢٥

تصريح

بتبنيّ مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/5/2

باردو في، ٢٤٥٠٩٢

تصريح

بتبنّي مقترن قانون

إني الممضى (ة) أسفله، الدّاهري
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلّق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/52.

باردو في..... ٢٠٢٤/٥/٢١

تصريح

بتبنيّ مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
خديجان بن امرين
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد التنظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/52.

باردو في.....22.....05.05.....2024.....

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، كمال
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء

2024/5/2

باردو في.....كـم.....12.....9921.....

تصريح

بتبني مقترن قانون

خالد العلالي

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبيّن عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعدن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024 / 52.

باردو في ٢٠٢٤ كع ٩٣

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، حمرين عمر
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعدن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصل لا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



2024/52.

باردو في، ٢٠٢٤/٥/٢٢

تصريح

بتبنيّ مقترح قانون

جابر الجلاكي

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملًا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّي عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعدن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد التّنظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب ٢٠٢٤ / ٥ / ٢٣

باردو في ٢٠٢٤ رقم ١٥١٦٤

تصريح

بتبني مقترح قانون

لـ لوائح المروحي

إني الممضي (ة) أسفله، ...
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن القانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/5/20

باردو في..... ٢٢ ٢٠٢٤

تصريح

بتبني مقترن قانون

حاتم حمكي مبروك

إني الممضي (ة) أسفله،

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/5/20

باردو في ٢٢ كـ لـ

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، (أحمد القايد زين العابدين)
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٤٩ فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء



٢٠٢٤ / ٥٢.

باردو في ٢٠٢٤ كـ ٩٢

تصريح

بتبنيّ مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، جعفر بوعاصي
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	٤٤ فصلًا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

٢٠٢٤/٥/٢١

باردو في.....كم.....جـ.....٢٠٢٤

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد التنظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024 / 52

باردو في..... ٢٠٢٤/٥/٢٢
كـ ٥٦١٩

تصريح

بتبنيّي مقترن قانون

صالح السالمي

إني الممضى (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعدن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء
صالح السالمي

2024/52

باردو في... ٢٠٢٤/٥/٢٣

تصريح

بتبنيّ مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلّق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الامضاء

2024/52.

باردو في ٢٥٢٤ ٢٦
٥٥

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، م. سعيد فرجاني
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتّبّع عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2024/5/2

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في..... ٢٠٢٤/٥/٢٤

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، زين العابدين
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد التنظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/52.

باردو في ٢٠٢٤/٠٥/٢٢

تصريح

بَيْنَ مُقْتَرَحِ قَانُون

..... إني الممضي (ة) أسفله، الله عضو مجلس نواب الشعب،

و عملاً بأحكام الفصل 68 من دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأتبيّ عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.	عنوان مقترن القانون
44 فصلـا	عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون

وأني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمداد

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/5.

باردو في ٢٣ كفر

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، رشان بلال
عضو مجلس نواب الشعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصلا

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد التنظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



2024/5/28

باردو في 22/05/2024

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، *هالهـ الـزاـريـ*
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقیح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2024/52.

باردو في..... ٢٤ جويلية ٢٠٢٤

تصريح

بتبني مقترن قانون

إني الممضي (ة) أسفله، طارق الربعي
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملأ بأحكام الفصل 68 من أحکام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترن القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترن القانون	مقترن قانون يتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 01 مارس 2005 المتعلق بالمعدن النفيسة.
عدد الفصول المضمنة بمقترن القانون	44 فصول

وإنني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء